



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢٦) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

د. خالد عايد العنزي

يحال إلى لجنة تنمية الموارد البشرية للارتباط
بدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

١٣ / ٣ / ٢٠٢٢
٢ - ٢٢ / ٣ / ٢٢



State of Kuwait

دولة الكويت

الاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢٦) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩

في شأن الخدمة المدنية

- بعد الاطلاع على الدستور.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢٦) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ المشار إليه النص الآتي:

- " يجوز للموظف أن يزاول الأعمال التجارية أو الصناعية أو المهنية وفق الشروط الآتية:
- أ. أن يكون قد أمضى في عمله بالجهة الحكومية مدة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- ب. أن يقدم الموظف تعهداً بعدم تعارض الأعمال التجارية أو الصناعية أو المهنية مع وظيفته بالجهة الحكومية.
- ج. ألا يكون الموظف شاغلاً لأي منصب إشرافي ويتعهد بعدم تولي أي منصب بجهة عمله طوال مزاويلته أي أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية.
- ويجوز منح الموظف إجازة تفرغ تجاري بدون راتب بناء على طلبه.
- ويضع مجلس الخدمة المدنية الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المادة".

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

بتعديل المادة (٢٦) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩

في شأن الخدمة المدنية

رغم أن الدستور قد كفل للمواطن حرية العمل ووضعت الدولة القوانين التي تضمن ذلك، إلا أن هذه القوانين تسمح للعاملين بالقطاع الخاص فقط بمزاولة الأعمال التجارية أو الصناعية أو المهنية ولا تسمح للموظفين العاملين بالقطاع الحكومي بمزاولة هذه الأعمال. لذا أتى هذا الاقتراح بقانون ليسمح للعاملين بالقطاع الحكومي بمزاولة تلك الأعمال ليحقق المساواة بين المواطنين وليفتح آفاق جديدة لمن يعمل في القطاع الحكومي تمكنه من العمل التجاري أو الصناعي أو المهني الذي لا يتعارض مع أعمال وظيفته الحكومية، مما يرفع مستوى الحياة المعيشية للمواطنين لمواجهة الأعباء المالية المختلفة، وأيضاً ليساعد في تشجيع دخول القوى العاملة الوطنية في الأنشطة التجارية والصناعية والمهنية تمهيداً لانتقالهم للقطاع الخاص بشكل كامل.

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الثاني